

60 المقاصد الحاجية | تقريب شرح (تبصرة القاصد إلى علم

المقاصد) للشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

قلت موفقكم الله وبعده الحاجي ذو اعتدال مفتقر اليه في العباد من جهة التوسيع والتيسير ومنع مع التعسir كالجمع في الاسفار للصلوة والدرء للحدود في الشبهات ذكر الناظم في هذه الجملة النوع الثاني من مقاصد الشريعة باعتبار افتقار العبد اليها وهي -

00:00:00

هي المقاصد الحاجية. وحدها اصطلاحا المقاصد التي يفتقر العبد اليها المقاصد التي يفتقر العبد اليها افتقارا معتدا به. افتقارا معتدا به من جهة توسيع والتيسير. من جهة التوسيع والتيسير. ورفع -

00:00:27

المؤدي للحرج والتعسir. ورفع التضييق المؤدي للحرج والتعسir وسع على العبد بها في طرق المعاش. فوسع على العبد بها في طرق المعاش. ودفع عنه كل ضيق وعسر يلتحقه. وسميت هذه المقاصد حاجيات نسبة الى الحاجة -

00:00:57

هذه المقاصد و حاجيات نسبة الى الحاجة. فالحاجة تدعو اليها. ولا ان تلجم اليها الضرورة ولن تلجم اليها الضرورة. والفرق بين الضرورة والحاجة ايش ايوا احسنت. والفرق بين الضرورة والحاجة ان الضرورة لا يقوم غيرها مقامه. ان الضرورة لا يقوم غيرها مقاما -

00:01:27

واما الحاجة فيقوم غيرها مقامها. واما الحاجة فيقوم غيرها مقامها. لكن المناسب تيسير ودفع الحرج هو الاذن به. لكن المناسب للتيسير ودفع الحرج هو الاذن بها ومثل الناظم للمقاصد الحاجية برخصة الجمع بين الصلوات في الاسفار. فان -

00:02:05

من مقاصد الاحكام في السفر دفع المشقة فيه عن العبد. فان من مقاصد الاحكام في السفر دفع المشقة فيه عن العبد واما المناسب دفع المشقة اباحة الجمع بين الصلوات المعروفة الظهر -

00:02:35

والعصر والمغرب والعشاء. فانه يمكن للمسافر ان يصلى كل صلاة في وقتها لكن ابيح له الجمع ليش؟ توسيعة ورفعا للحرج. توسيعة ورفعا للحرج. واضح ام غير واضح؟ واضح. طيب. ما رأيكم في انسان يصلى في -

00:02:55

السفر في الركعة الاولى من صلاة العشاء في جماعة مسافرين بسورة قاف كاملا ما الجواب نعم يعني الشريعة لما قصرت الصلاة الرابعة المقصود بها التخفيف والتيسير. وهذا عكس مقصد الشرع -

00:03:25

عكس مقصد الشرع ولذلك سبحانه الله يعني فقه الصحابة وعلم الصحابة مكتون في الآثار. وهذا العلم الذي وصل إلينا الان في هذه المكتون هو تقريب الى لكن ليس هو النهاية وانما تتحذله سلم الى العلم الاعلى ولن تصل الى العلم الاعلى الا بهذا السلم. فمن يسمع هذا الكلام فيقول خلاص -

00:03:54

ليش نحضر هنا في المكتون هندي؟ نروح لعلم الصحابة لا ما تستطيع تصل علم الصحابة اذا تترقى شيئا فشيئا لأن فقدنا الالات التي كانت عندهم العربية مثلا او قواعد الفهم التي هي الاصول وغيرها من العلوم -

00:04:20

صح عن ابراهيم النخعي انه قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يصلون في السفر بقصار الصور يصلون في السفر بقصار الصور. يعني اذا كان الانسان مسافر تصير صلاته اذا صلى بنفسه او بغيره تكون بي -

00:04:37

اتصال الصور لا ان يصلى بصورة طويلة فهذا يخالف مقصد الشرع في انه خف في المسابق ولذلك علم مقاصد الشرع تبين من هذه المسائل التي بعض الناس يقول يا اخي هذه سهلة لا تشددون فيها الامر سهل -

00:04:58

قال النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة خير موضوع. رواه احمد وغيره. فالانسان اذا طول الصلاة ما فيها شيء هذا في السفر. لا مهوب صحيح الشرع مبني على مقاصد مقاصد شرعية واعظم ما تكون هذه المقاصد في التوحيد. واسوأ ما تسمعه الان تهويين بعض الناس في - 00:05:18

مسائل تتعلق بالتوحيد او السنة تحت دعوى الامر سهل ووسعوا على الناس. لا الشرع له مقاصد الشرع ليس هو الشرع دين مبني على مقاصد مرعية فلا بد ان نلاحظ هذه المقاصد في الافتاء والتعليم والارشاد والاصلاح والذي لا يراعي هذه - 00:05:38
المقاصد يفسد اكثراً مما يصلح. يقع بكلامه فساد اكثراً من الاصلاح المouri. ولذلك علم المقاصد الشرعية من اعظم العلوم التي يفتقر اليها في اصلاح الخلق من الرعاة والرعاية وتجد ان من الناس من صار يفسد الناس اليوم بعلم مقاصد الشرع كالمدرسة العقلية التي صارت تتخذ مقاصد الشرع سفينه تركها - 00:05:58

لاجل تغيير الاحكام. فتجده يقول ما قصد الشرع يعني تدل على هذا؟ يعني الان مثلاً لماذا نقطع اليد في السرقة هذا مقصود الشرع كان لاجل كف الناس العرب كانوا يعني غلط وفهمهم - 00:06:27
اه ليس اه سوياً عظمت عليهم العقوبات. هو الان الانسان مثقف ومتعلم فيمكن ان يكون عقوبة السرقة ان نأمره بان يغرس مئة شجرة في الشارع المجاور لحيه. هذا هو لست انت اعلم من الشرع ولا احكم من الشرع - 00:06:47
لكن لا يعقل هذه الحقائق الا من وعي الشرع وعياماً فيعرفه. ولذلك في بعض الافتاء الذي وقع من سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله انه كان اعلن عن عن رؤية الهلال في ذي الحجة كذا وكذا. فاحتج الناس العودة يوم انبعاث - 00:07:07
المتعجلون ثم بعد ذلك رجعنا عن هذا. واعلن انه الصواب عدم الاعتداد باثباته وانه يرجع يوم صاروا لي حاجزين متى صار احدعش داعش الشيخ ابن باز رحمه الله يعني سئل عن هذه المسألة - 00:07:33

وكان عنده الشيخ محمد بن عثيمين والشيخ عبد العزيز بن داود رحمهم الله في جمع لما سئلوا قيل له الحال صارت كذا وكذا وكذا فماذا ترون سأله الشيخ محمد قال الشيخ بن باز وش تشووف يا شيخ محمد؟ قال الله اعلم - 00:07:57

قال لنا الشيخ عبدالعزيز بن داود رحمه الله وش تشووف؟ قال الله اعلم قال الشيخ رحمه الله نرى ان هؤلاء يقدمون رميهم ويذهبون في يوم احدعش ما دام انهم حضروا بهذا الامر - 00:08:17

فهذا الامر مقصود الشرع التوسيع فرق بين من يأتي الان يقول الانسان لو انه حجز يوم احدعش لا بأس له كما صرنا نسمعه الان هذا كان حال اضطراب فالذي يدرك مقاصد الشرع في الاحكام وينزل بعضها بمنزلة بعض في حال الاحصار ونحوه هذا يكون عنده فقه - 00:08:38

سريعة واما الذي ينزلها فكان منزلتها هذا يفسد اكثراً مما يصلح. ومنه دفع الحدود بالشبهات. دفع الحدود بالشبهات فان الشريعة من مقاصدها حفظ الاعراض. وصونها عن ولوغ الناس في القول دون بينة. ولما ذلك تدفع الحدود صيانة لاعتراض اهلها - 00:08:58

بالشبهات اذا اشتملت على قضية ما والشبهات والشبهات في النظم بسكن الباء لاجل الوزن والشبهات في النظم لاجل بكسر بسكن البال لاجل النظر الا فاصلها الشبهات. واحسن ما قيل في الشبهة انها ايش - 00:09:28
درنا هاد المناسبة عبد الرحمن من ذكره احسنت. اين احسنت انها المأخذ الملبس احسن ما قيل في الشبهة انها المأخذ الملبس. ذكره الفيومي في المصباح المنير نعم - 00:09:52